

مذكرة تقديم

مشروع القانون رقم ... المتمم للقانون رقم 39.89 المأذون بموجبه بتحويل منشآت عامة إلى القطاع الخاص

يندرج مشروع القانون هذا في إطار مقتضيات القانون رقم 34.98 الصادر بظهير شريف رقم 1.99.131 في 26 محرم 1420 (13 ماي 1999)، الذي يتمم القانون رقم 39.89 المأذون بموجبه بتحويل منشآت عامة إلى القطاع الخاص كما تم تغييره وتتميمه والذي يمكن من حذف هيئات مسجلة أو إدراج وحدات جديدة في لائحة الوحدات المزمع تخصيصها.

وسيكرس هذا الإجراء القانوني متابعة برنامج الخصخصة في إطار رؤية جديدة ستمكن من فتح رأسمال بعض المقاولات العمومية التي تنشط في قطاعات تنافسية والتي بلغت مرحلة من النضج إلى جانب توفرها على المعايير الضرورية.

وهكذا، يراعى في اختيار هاته المنشآت مستوى نضج القطاع الذي تنشط فيه وذلك من حيث فرص النمو والقدرة على ولوج أسواق جديدة ودرجة انفتاح القطاع المذكور على المنافسة. كما يستند الاختيار إلى الجدوى الاقتصادية والمالية للمؤسسة المعنية التي يجب أن تتوفر أيضا على خصائص تؤمن لها وضعية مالية سليمة ومستدامة مع توفرها على حد أدنى من المرادودية وإمكانيات التطور. هذا، فضلا على الموارد المالية الجديدة والقدرة على الابتكار التي يمكن أن يوفرها المقتني المحتمل.

وفي هذا الإطار، يقترح إدراج كل من شركة استغلال المحطة الحرارية لتاهدارت وفندق المامونية. كما يقترح أيضا في إطار مشروع هذا القانون، حذف خمس شركات من اللائحة المزمع تخصيصها وهي "شركة مركب النسيج بفاس" «COTEF» و"القرض العقاري والسياحي" «CIH Bank» و"شركة تسويق الفحم والخشب" «SOCOCHARBO» و"مصنع الأجور والقرمود" «BTNA» و"الشركة الشريفة للأصلاح" «SCS» إضافة إلى فندقين وهما "أسماء" و"ابن تومرت".

وهكذا، وفيما يخص تسجيل كل من شركة استغلال المحطة الحرارية لتاهدارت وفندق المامونية، فإن إسناد هاتين الوحدتين اللتين تنتشطان على التوالي، في قطاعي الطاقة والفندقة،

لفاعلين مهنيين خواص وطنيين أو دوليين يتم اختيارهم على أساس المؤهلات التقنية والمعرفية وأخذا بعين الاعتبار للمشاريع التنموية التي يعتزمون إنجازها يسعى إلى تقوية انفتاح هاتين الوجدتين على فرص استثمارية وإلى تحسين تموقعهما في السوق.

أما فيما يتعلق بالمنشآت المقترح حذفها من اللائحة السالفة الذكر، فيعزى ذلك إلى فشل كل المحاولات التي كانت تهدف إلى تحويل هذه الشركة للقطاع الخاص منذ انطلاق برنامج الخصخصة وإلى تواجد بعض من هذه المنشآت قيد التصفية أو بالنظر لمشاكل ترتبط بتصفية وعاءها العقاري أو بنزاعات متعلقة بالمستخدمين.

ذلك هو موضوع مشروع القانون المرفق طيه.

وزير الإقتصاد والمالية

إمضاء: محمد بنشعبون

مفروع قانون رقم 91.18 بتغيير وتتميم القانون رقم 39.89 المأذون به في
تحويل منشاء عامة إلى القطاع الخاص

المادة الأولى

يتم على النحو التالي الجدولان الأول والثاني الملحقان بالقانون رقم 39.89
المأذون به في تحويل منشآت عامة إلى القطاع الخاص، الصادر بتنفيذه
الظهير الشريف رقم 1.90.01 بتاريخ 15 من رمضان 1410 (11 أبريل 1990).

"الجدول الأول

"مساهمات الدولة والمنشآت العامة

"1-

"2- المساهمات في الشركات الوليدة عن المنشآت العامة

اسم المنشأة العامة	اسم الشركة الوليدة عن المنشأة العامة	نشاط الشركة
المكتب الوطني للكهرباء والماء الصالح للشرب	الطاقة الكهربائية لتهدارت ش.م.إ	الطاقة الكهربائية

"الجدول الثاني

"قائمة المنشآت الفندقية التي تملك جميعها الدولة أو المؤسسات العمومية

اسم الشركة أو المؤسسة الفندقية	المقر
فندق المامونية	مراكش

المادة 2.

تحتفظ المنشآت التالية :

- مركب النسيج: يقاس من البند رقم 1 (المساهمات المباشرة للدولة والمنشآت العامة) من الجدول الأول "مساهمات الدولة والمنشآت العامة" الملحق بالقانون السالف الذكر رقم 39.89;
- "القرص العقاري والسياحي" و شركة "سوكوشاريو" و "مصنع الآبور والقرمود لهمال إفريقيا (BTNA)" و "الشركة الشريفة للأطاح (SCS)" من البند رقم 2 (المساهمات في الشركات الوليدة عن المنشآت العامة) من الجدول الأول السالف الذكر;
- "فندق أسماء" و "فندق ابن تومر" من الجدول الثاني (قائمة المنشآت الفندقية التي تملك جميعها الدولة أو المؤسسات العمومية) الملحق بالقانون السالف الذكر رقم 39.89.